

Informations post AGO**AL-KHOUTAF ONDULE**

Siège social : Route de Tunis Km 13 – Sidi Salah – 3091 SFAX

Suite à la réunion de son Assemblée Générale Ordinaire statuant sur l'exercice 2009, la Société AL-KHOUTAF ONDULE publie ci-dessous :

Les résolutions adoptées,
Le Bilan après affectation du résultat comptable,
L'état d'évolution des capitaux propres.

I- LES RESOLUTIONS ADOPTÉES**القرار الأول : المصادقة على تقرير مجلس الإدارة**

تصادق الجلسة العامة العادية على تقرير التصرف لسنة 2009 عن كل ما جاء به
وبكامل تفاصيله.

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار الثاني : المصادقة على القوائم المالية لسنة 2009

تصادق الجلسة العامة على القوائم المالية المتكونة من الموازنة وقائمة النتائج وجدول
التدفقات النقدية والإيضاحات حول القوائم المالية المتعلقة بالسنة المالية 2009.
وتصادق أيضا الجلسة العامة على الإختيارات والطرق المحاسبية المعتمدة لإعداد هذه
القوائم المالية .

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار الثالث : تبويب النتائج :

تقرر الجلسة العامة توظيف الربح الصافي المتعلق بالسنة المحاسبية 2009
وقدره 176.971 دينار 978 مليمات لإمتصاص جزء من خسائر السنوات الماضية.

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار الرابع : المصادقة على العمليات والإتفاقيات المنصوص عليها بالفصلين**200 و 475 من مجلة الشركات التجارية.**

بعد تلاوة التقرير الخاص لمراقب الحسابات والمتعلق بالعمليات والإتفاقيات المنظمة المنصوص عليها
بالفصلين 200 و 475 من مجلة الشركات التجارية، والمنصوص عليها بالتقرير الخاص للسيد مراقب
الحسابات ، تصادق الجلسة على كل الإتفاقيات المنصوص عليها بهذا التقرير وعلى طرق تدوينها
بالمحاسبة.

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار الخامس : إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة :

تبريء الجلسة العامة للمساهمين ذمة أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام تبرئة تامة ونهائية وبدون أي احتراز بعنوان تصرفه طيلة السنة التي قفلت حساباتها في 2009/12/31 وتشكرهم على حسن التصرف والمجهودات المبذولة من أجل إنجاح الشركة .

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار السادس : ضبط منحة حضور لأعضاء مجلس الإدارة

قررت الجلسة العامة منح مكافأة حضور لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ 15.000 دينار صافية من الضرائب وبعد طرح الخصم من المورد، وذلك لتصرفهم طيلة السنة المالية 2009.

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

القرار السابع : تفويض للقيام بالإجراءات :

أعطيت جميع التفويضات والنفوذ لحامل نسخة أو نظير من هذا المحضر للقيام بكل إجراءات التسجيل والإيداع والإشهار التي يستوجبها القانون أينما لزم الأمر.

تمت المصادقة على هذا القرار بأغلبية الأصوات

II - Le Bilan après affectation du résultat comptable :

BILAN				
(exprimé en dinars Tunisien)				
ACTIFS		REF NOTE	EXERCICE CLOS AU 31/12/2009	EXERCICE PRECEDENT 31/12/2008
<u>ACTIFS NON COURANTS</u>				
ACTIFS IMMOBILISES				
IMMOBILISATIONS INCORPORELLES	1	3 560,900	900,000	
MOINS : AMORTISSEMENTS	2	1 244,770	475,000	
		2 316,130	425,000	
IMMOBILISATIONS CORPORELLES	3	7 207 118,415	6 316 917,168	
MOINS : AMORTISSEMENTS	4	3 941 720,907	3 769 338,982	
		3 265 397,508	2 547 578,186	
IMMOBILISATIONS FINANCIERES	5	7 680,000	8 980,000	
MOINS : PROVISIONS	6	980,000	980,000	
TOTAL DES ACTIFS IMMOBILISES		3 274 413,638	2 556 003,186	
AUTRES ACTIFS NON COURANTS				
CHARGES A REPARTIR	7	15 052,558	4 480,733	
TOTAL DES ACTIFS NON COURANTS		3 289 466,196	2 560 483,919	
<u>ACTIFS COURANTS</u>				
STOCKS	8	774 550,075	976 536,826	
MOINS : PROVISIONS	9	3 471,080	3 508,539	
		771 078,995	973 028,287	
CLIENTS ET COMPTES RATTACHES	10	1 711 366,478	1 697 802,630	
MOINS : PROVISIONS	11	279 404,124	282 837,937	
AUTRES ACTIFS COURANTS	12	449 238,103	368 018,772	
MOINS : PROVISIONS				
PLACEMENTS ET AUTRES ACTIFS FINANCIERS				
LIQUIDITES ET EQUIVALENT DE LIQUIDITES	13	395 994,708	39 802,078	
TOTAL DES ACTIFS COURANTS		3 048 274,160	2 795 813,830	
TOTAL DES ACTIFS			6 337 740,356	5 356 297,749

BILAN

(exprimé en dinars Tunisien)

CAPITAUX PROPRES ET PASSIFS				REF NOTE	EXERCICE CLOS AU 31/12/2009	EXERCICE PRECEDENT 31/12/2008
CAPITAUX PROPRES						
	CAPITAL SOCIAL	14			4 000 000,000	4 000 000,000
	RESERVES					
	AUTRES CAPITAUX PROPRES	15			1 491 382,560	1 491 382,560
	RESULTATS REPORTES	16			-1 612 715,096	-1 876 167,194
	TOTAL DES CAPITAUX PROPRES APRES AFFECTATION				3 878 667,464	3 701 696,486
PASSIFS						
PASSIFS NON COURANTS						
	EMPRUNTS	17			1 092 900,579	475 074,388
	AUTRES PASSIFS FINANCIERS					
	PROVISIONS	18			12 815,366	8 487,637
	TOTAL PASSIFS NON COURANTS				1 105 715,945	483 562,025
PASSIFS COURANTS						
	FOURNISSEURS ET COMPTES RATTACHES	19			902 643,702	797 630,555
	AUTRES PASSIFS COURANTS	20			199 482,013	257 509,446
	CONCOURS BANCAIRES ET AUTRES PASSIFS FINANCIERS	21			251 231,232	115 899,237
	TOTAL DES PASSIFS COURANTS				1 353 356,947	1 171 039,238
	TOTAL DES PASSIFS				2 459 072,892	1 654 601,263
TOTAL DES CAPITAUX PROPRES ET DES PASSIFS					6 337 740,356	5 356 297,749

III- L'état d'évolution des capitaux propres.

L'EVOLUTION DES COPITAUX PROPRES

	<u>Capital social</u>	<u>Réserves spéciales de réévaluation</u>	<u>Résultat reportés</u>	<u>Résultat de l'exercice</u>	<u>Total</u>
Solde au 31/12/2009 avant affectation du résultat	4 000 000,000	1 491 382,560	-1 789 687,074	176 971,978	3 878 667,464
Affectation du résultat 2009					
Reports à nouveau			176 971,978	-176 971,978	
Solde au 31/12/2009 après affectation du résultat	4 000 000,000	1 491 382,560	-1 612 715,096	0,000	3 878 667,464

Informations post AGE**AL-KHOUTAF ONDULE**

Siège social : Route de Tunis Km 13 – Sidi Salah – 3091 SFAX

Suite à la réunion de son Assemblée Générale Extraordinaire en date du 02 mai 2010, la Société AL-KHOUTAF ONDULE publie ci-dessous :

القرار الأول : تنقيح القانون الأساسي :

تقرر الجلسة العامة الخارقة للعادة تنقيح القانون الأساسي عملاً بأحكام الفصل 291 من مجلة الشركات التجارية ليصبح كالاتي :

الفصل 7 – رأس المال الاجتماعي

قيمة رأس المال الاجتماعي أربع ملايين ديناراً (4 000 000) مقسم إلى مائتي ألف (200 000) سهماً قيمة الواحد عشرون (20) ديناراً.

ويمكن الترفيع أو التخفيض في رأس المال عملاً بالقوانين والتشريعات الجاري بها العمل تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 13 – مجلس الإدارة**التعيين – مدة النيابة**

يعين أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجلسة العامة العادية، لمدة ثلاث سنوات.

يبدأ مفعول التسمية بمجلس الإدارة بمجرد قبول العضوية به في كل الحالات من تاريخ حضور أول اجتماعاته.

واجب الإعلام

يجب على العضو بمجلس الإدارة أو الممثل القانوني للشركة أن يعلم بتولييه منصب وكيل أو عضو في مجلس إدارة أو رئيس مدير عام أو مدير عام أو عضو في هيئة إدارة جماعية أو مجلس مراقبة شركة أخرى، وذلك خلال شهر من تاريخ توليه له. و على الممثل القانوني للشركة إعلام الجلسة العامة العادية للمساهمين بذلك في أول اجتماع لها. ويمكن للشركة المطالبة بغرم الضرر الناجم عن جمع المهام. و ينقضي حقها في ذلك بمضي ثلاثة أعوام بداية من تاريخ الشروع في المهام الجديدة.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 17 – أجرة أعضاء مجلس الإدارة، رئيس مجلس الإدارة و المدير العام و المديرين العامين**المساعدين**

يمكن للجلسة العامة أن تمنح أعضاء مجلس الإدارة مقابل ممارسة نشاطهم مبلغاً مالياً يحدد سنوياً في شكل منحة حضور على أن تحمل هذه المنح على مصاريف الاستغلال. يمكن لمجلس الإدارة أن يسند منحاً استثنائية عن المهمات أو الوكالات التي يكلف بها أعضاء مجلس الإدارة. وفي هذه الحالة تحمل المنح على مصاريف الاستغلال ويتم ذلك وفقاً للإجراءات المتبعة بالنسبة للاتفاقيات المنظمة.

يحدد مجلس الإدارة أجرة المدير العام و المديرين العامين المساعدین.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 19 – الإتفاقات المنظمة

تخضع هذه الإتفاقات لأحكام الفصول 200 إلى 206 من مجلة الشركات التجارية. ولتطبيق هذه الفصول فإنّ الإتفاقات الخاضعة للترخيص و المصادقة و التدقيق هي :

- ✓ إحالة الأصول التجارية أو أحد العناصر المكونة لها،
- ✓ الإقتراض الهام الذي يعقد لفائدة الشركة والذي حدد سقفه بأربعة ملايين ديناراً.
- ✓ كراء الأصول التجارية،
- ✓ ضمان ديون الغير.

كما تخضع لإجراءات ترخيص ومصادقة الإتفاقات المنظمة، المنح الإستثنائية عن المهام أو الوكالات التي يكلف بها أعضاء مجلس الإدارة.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 21 – الإستدعاء للجلسات العامة

حق الإستدعاء

تتم دعوة الجلسة العامة العادية أو الخارقة للعادة للإنعقاد عن طريق مجلس الإدارة.

وعند الضرورة يمكن دعوة الجلسة العامة العادية عن طريق :

- ✓ مراقب أو مراقبي الحسابات.
- ✓ وكيل معين من المحكمة بطلب من كل من يهمه الأمر، في الحالات الإستعجالية، أو بطلب من مساهم أو عدة مساهمين يكون مجموع مساهمتهم ثلاثة بالمائة على الأقل من رأس مال الشركة.
- ✓ المساهمين الذين لهم الأغلبية في رأس المال أو في حقوق التصويت بعد عرض عمومي للبيع أو للمبادلة أو بعد إحالة كتلة مراقبة.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 23 – رئاسة الجلسة

يرأس الجلسة العامة الشخص المفوض من قبل مجلس الإدارة.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

الفصل 30 - توزيع المرباح

توضح قائمة النتائج التي تلخص إيرادات وأعباء الشركة بعد طرحها ربح أو خسارة السنة. تقطع 5% من مرباح السنة بعد إضافة النتائج المؤجلة للسنوات الفارطة أو طرحها خسائر السنوات السابقة لتكوين المدخر الإحتياطي.

ويصبح هذا الخصم غير واجب قانوناً إذا بلغ المدخر القانوني عشر رأس مال الشركة. إلا أن الإقتطاع يصبح إجبارياً إذا أصبح المدخر القانوني أقل من عشر رأس المال لأي سبب كان. يتكون الربح القابل للتوزيع من ربح السنة بعد إضافة النتائج المؤجلة للسنوات الفارطة أو طرحها و بعد طرح المدخر الإحتياطي.

يمكن للجلسة العامة العادية إقتطاع أي مبلغ تراه صالحاً من المرباح القابلة للتوزيع وذلك لتكوين مرباح مؤجلة أو مدخرات إختيارية، عامة أو خاصة، عادية أو خارقة للعادة وتحدد الجلسة العامة توزيع المدخرات وإستعمالاتها.

وإن وجد فائض، يقع توزيعه بين المساهمين بعنوان مرباح الأسهم ويحدد نصيب كل مساهم بحسب نسبة مساهمته في رأس المال.

ويمكن للجلسة العامة توزيع مبالغ تؤخذ من المدخرات أو المنح التي يمكنها التصرف فيها مع بيان المدخرات أو المنح التي سيتم توزيعها.

وفي صورة وجود خسارة، بعد المصادقة على الحسابات، يتم تأجيلها من جديد حتى يتم خصمها من مرباح السنوات المقبلة إلى حد نفادها.

تمت المصادقة على هذا الفصل بالإجماع

القرار الثاني : تفويض بالقيام بالإجراءات :

أعطيت جميع التفويضات والنفوذ لحامل نسخة أو نظير من هذا المحضر للقيام بكل إجراءات التسجيل والإيداع والإشهار التي يستوجبها القانون أينما لزم الأمر.
تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع